

الظواهر الصوتية وأثرها في توسيع دلالة النص

Phonemic phenomena and their effect on expanding
the connotation of the text

هشام محمد عوض عبد المحسن¹.

المدرس المساعد بقسم اللغة العربية وآدابها

كلية الآداب - جامعة القاهرة

hiscahm 712@gmail.com

تاريخ النشر: 2020/11/06

تاريخ القبول: 2020/08/29

تاريخ الاستلام: 2020 /08/11

ملخص:

تتماز النصوص المكتوبة بميزة انفتاحها على أكثر من قراءة؛ وذلك لأننا لم تصلنا طريقة أدائية معينة لها، فيلجأ القارئ إلى محاولة قراءة هذه النصوص بشكل يُسهم في إظهار مقصودها، وثمة ظواهر صوتية مصاحبة للنطق تُعَدُّ من الطرق الأدائية للنصوص أو لأجزاء منها، مما يؤدي إلى تعددٍ في معناها، وقد كان لشرح الحديث النبوي الشريف إنجازات تطبيقية استفادوا فيها من هذه الظواهر بشكل أسهم في إنتاج المعنى من ناحية وتعددته من ناحية أخرى.

وهذه الدراسة محاولة لرصد الأحاديث التي وُظِّفت فيها هذه الظواهر، من أجل بيان مدى إسهامها في الكشف عن المعنى وتعددته، فضلاً عن القيام بتحليل موازٍ لبعض الأحاديث متعددة الدلالة يستهدف تشكيل صورة مكتملة – نوعاً ما- للتنظير لدور الظواهر الصوتية في تعدد المعنى. وقد اعتمدت الدراسة على مصادر ثلاثة متمثلة في: (عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي- صحيح مسلم بشرح النووي- فتح الباري بشرح صحيح البخاري).

¹ - المؤلف المرسل : هشام محمد عوض عبد المحسن، الإيميل hiscahm712@gmail.com

واقترضى منهج الدراسة طبيعتين (وصفية وتحليلية): فالطبيعة الوصفية تقوم برصد الأحاديث التي أدت فيها الظواهر الصوتية دوراً في تعدد معناها، ووصف ما قدمه الشراح، والطبيعة التحليلية تضطلع بتحليل موازٍ لتلك الأحاديث –إذا تطلب الأمر- من خلال بنيتها الداخلية وسياقها الخارجي، ويتم ذلك بالاستعانة بنظرية تحليل الخطاب.

الكلمات المفتاحية: (الظواهر الصوتية -الفونيمات الفوقطعية- المِفَصَل- الفونيم- تحليل

الخطاب).

Abstract : Written texts are characterized by its being open to more than one reading because they are not performed in a specific way, and therefore, the reader attempts, by his/her reading, to find out the meaning of such texts. However, some phonetic features, that may co-occur with the articulation, multiply the way of performing the texts, or at least some parts of them, which results in a variety of meanings. The Hadith interpreters have benefited from these features in finding out the meaning or in providing different readings of the same text. This study attempts to observe the Hadiths, in which such features have been applied, so as to find out how far they have contributed to finding out the meaning of the Hadiths or providing different readings of the same Hadith. It also presents a parallel analysis of some Hadiths that have several meanings to provide a complete theoretical framework of the role of the phonetic features in the polysemy of texts. The study depends on three resources: "Qa:ridQatu alPaèwaDij biSarèi sQaèièi attirmiDij", "sQaèièu muslimin biSarèi annawawij" and "fatèu alba:rij biSarèi sQaèièi albuxa:rij". Both the descriptive and analytical approaches are applied in this study. That is, from a descriptive perspective, I observe polysemous texts in the Hadiths and discuss the views of the Hadith interpreters, and from an analytical perspective, I present a parallel analysis for the polysemous Hadiths in the light of their internal structure and external context. For the latter purpose, I benefit from the theory of discourse analysis.

Keywords: (Phonetic features- Supra Segmental- Juncture- Phoneme- Discourse analysis).

المقدمة:

يعدُّ البحث عن المعنى أحد أهم القضايا التي قامت عليها الثقافة العربية الإسلامية، ومصدر ذلك أنها ثقافة تهدف - في الأساس- إلى محاولة فهم لغة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف باعتبارهما مصدرَي التشريع.

ويُقصد بالمعنى كل ما يمكن أن يُستنتج من قول ما في سياقه اللغوي والمقامي⁽¹⁾، أو هو "خليط من معطيات يقدمها النص واستنتاجات وإضافات يقوم بها المتلقي"⁽²⁾، وبناء عليه فإن المعنى هو محصلة الجمع بين الوحدات الدلالية للنص والكشف عن سياقاتها الخارجية الجديدة في ضوء تفاعلها مع عقل المتلقي.

والحديث عن المتلقين هو حديث - في الوقت نفسه- عن إمكانات متعددة للمعنى سواء تحدثنا عن متلقي واحد أو مجموعة من المتلقين؛ إذ إن المتلقين - من ناحية- يواجهون النص باستراتيجيات قرائية مختلفة باختلاف الزمان والمكان؛ محاولين من خلالها ملء فجوات النص أو استنطاق ما لم يقله من خلال ما يتوفر لديهم من معطيات، إلى جانب التركيز على عناصر بعينها - لغوية كانت أو غير لغوية- أثناء عملية التلقي، فيتعدد - بذلك- معنى النص الواحد؛ بشرط أن يُعْضدَ كلُّ معنى دليلًا حتى إن حُيِّلَ النص المعنى وعكسه.

وقد يعود تعدد المعنى لأسباب صوتية، أو صرفية، أو مقامية، أو ثقافية ... إلى آخر هذه الأسباب الكثيرة جدًّا، وقد حظيت هذه الأسباب ببعض الاهتمام في الكتب التي اعتنت بالتفسير⁽³⁾، وربما في شروح الشعر، لكن ذلك لم يحدث - فيما أعلم بعد الاستقصاء - في الحديث النبوي الشريف، على الرغم من المادة الثرية التي قدمها شراح الحديث فيما يتصل بتعدد المعنى.

وتأمل شروح الحديث النبوي الشريف يشير بوضوح إلى أنها تقدِّم جهدًا تطبيقيًا متميزًا في مجال تعدد المعنى على مستوى اللغة بشكل عام ومستوى الحديث النبوي بشكل خاص، ولذلك فإن هذه الدراسة

تحاول أن ترصد الأحاديث النبوية التي تعددت دلالاتها عند الشراح من خلال الظواهر الصوتية فقط⁽⁴⁾؛ محاولة الإجابة عن عدد من التساؤلات منها: ما الظواهر الصوتية التي مثّلت أسباباً لتعدد معنى الحديث النبوي الشريف؟ وما مدى اتفاق الشراح في الاعتماد على هذه الظواهر؟ وإلى أي مدى أسهمت هذه الظواهر في تعدد المعنى؟

وتنتهج الدراسة المنهج الوصفي فيما يتصل بالجهد التنظيري لدى شراح الحديث، مستفيدة مما قُدم حول هذه الظاهرة في التراث اللغوي العربي والإنجاز المعاصر في علم الدلالة، كما ستعتمد على نظرية تحليل الخطاب⁽⁵⁾ فيما يتصل بالتحليل الموازي الذي يقوم به الباحث للنصوص.

وتنقسم الدراسة بين المقدمة والخاتمة إلى خمسة مقاطع؛ يختص الأول بالوقف، ويتناول الثاني الاستبدال، أما الثالث فيدرس الإشباع، ويتحدث الرابع عن القلب المكاني، ويختص الخامس بالتنعيم. وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: (الوقف):

يُعد الوقف من (الفونيمات الفوقطعية)⁽⁶⁾، ويُقصد به في الاصطلاح: "قطع الصوت اختياراً عند كلام تام للتنفس والاستراحة بنية استئناف القراءة؛ إما بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله دون إدخال بالمعنى أو الفهم"⁽⁷⁾، فمن خلال هذا التعريف يتضح لنا أن من شروط الوقف إتاحة زمن مناسب يصلح فيه دخول هواء الشهيقي إلى الرئتين، ثم خروج هواء الزفير منهما، إلى جانب أن الوقف يجب أن يكون على كل منقضي معنى، فيكون وقوفه عند لفظ ما لإيصال معنى محدد، ويكون استئنافه بغرض تحقيق معنى جديد سواء كان بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله. ولما كان الوقف من الظواهر الصوتية المصاحبة للنطق المسهمة في بيان المعنى المراد، تنبّه إليه القدماء من المشتغلين بفنون القول وكذلك المحدثون⁽⁸⁾.

وقد كان للوقف اهتمام لدى علماء القرآن، فهو بالنسبة إليهم مبحث دلالي يُفهم من خلاله معنى الكلام الموقوف عليه، لذلك نجدهم يعتنون بعلامات الوقف في القرآن الكريم، ويفرقون بين الوقف الجائز والممتنع والواجب، ورموزاً لكل منها برموز مختلفة، ومن الأمثلة الشهيرة في القرآن الكريم التي اتخذت من الوقف وسيلة لبيان المعنى قوله تعالى: "وَمَا يَعلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ" (آل عمران 7)؛ وفيه يقول الإمام النووي: "واختلف العلماء في الراسخين في العلم هل يعلمون تأويل المتشابه وتكون (الواو) في (والراسخون) عاطفة أم لا ويكون الوقف على (وَمَا يَعلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ)، ثم يبتدئ قوله تعالى: (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ..)؟ وكل واحد من القولين محتمل"⁽⁹⁾، فبناء على موضع الوقف الأول يشترك الراسخون في العلم في معرفة تأويل المتشابه، ولا سيما

أن الله - عز وجل - يبعد أن يخاطب أحداً بما لا يعرفه، وقد يكون المعنى إن الله - عز وجل - متفرد بمعرفته، وذلك على اعتبار أن الواو استئنافية.

وقد كان لهذه الظاهرة الاهتمام نفسه عند شراح الحديث النبوي الشريف، فاعتمدوا عليها في الكشف عن معاني بعض النصوص، فضلاً عن دورها الأكبر في إثراء معانيها، فقد تعاملوا مع هذه النصوص بشكلها المكتوب المقروء، ولذلك كانوا يؤولون النص الذي أمامهم بكل وجه ممكن بما لا يتعارض مع قصد الشارع أو مقصود اللغة.

وقد رصد الباحث عددًا من النماذج التي أسهم الوقف فيها بتعدد المعنى، ومنها حديث ابن عباس عن مواقيت الصلاة، الذي يبين فيه الوقت المشروع لابتداء كل صلاة على حدة، وكذلك الوقت المشروع لانتهائها، وفيه اتخذ فيه الفعل (صَلَّى) داليتين؛ الأولى دلالة الابتداء، وذلك من خلال صلواته في اليوم الأول؛ والثانية دلالة الفراغ والانتهاء، وذلك من خلال صلواته في اليوم الثاني، وبين الابتداء والانتهاء بيان لوقت السعة والسلامة لكل صلاة على حدة، وموضع المعالجة في هذا الحديث قول النبي - ﷺ -: "... وصَلَّى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس..."⁽¹⁰⁾، فقد ذكر ابن العربي أن الفعل (صَلَّى) هنا قد يتخذ داليتين بناء على موضع الوقف، يقول: "قوله - ﷺ -: (وصلى بي الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله) لو وقف ههنا، ولم يرد، لكان محمولاً على معنى (فرغ) لا غير، فأما وقد قال: لوقت العصر بالأمس ...، فيحتمل (وفرغ) ...، ويحتمل (بدأ)"⁽¹¹⁾، إذن فنحن لدينا دالتان مبيتان على موضعين مختلفين للوقف؛ الدلالة الأولى على اعتبار أن الكلام منتهٍ عند قوله: "حين صار ظل كل شيء مثله" دون تكملة، وفي هذه الحالة سيكون المعنى: فرغ من صلاة الظهر في اليوم الثاني لوقت ابتداء صلاة العصر حين يصير ظل كل شيء مثله، والدلالة الثانية مبنية على الوقف عند قوله: "لوقت العصر بالأمس"، وهنا إما أن يكون بالمعنى السابق نفسه، أو بمعنى (بدأ)، ليكون التقدير: وبدأ بصلاة الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله لوقت ابتداء العصر في اليوم الأول⁽¹²⁾، والرأي الراجح في نظري دلالته على معنى الانتهاء والفراغ، وذلك لأنه جعل الصلوات في اليوم الأول مُبَيَّنَّة وقت ابتدائها، وجعلها في اليوم الثاني مبينة وقت انتهائها، فلو كانت بمعنى الابتداء لخالف بذلك هذا التقسيم، فضلاً عن أنه سيجعل صلاة الظهر مختصة عن غيرها من الصلوات بوقتتين لابتدائها، ثم إن حرف (اللام) في قوله: "لوقت صلاة العصر" دال على الاختصاص، وكأن التقدير: انتهى في المرة الثانية من صلاة الظهر في الوقت المختص بابتداء صلاة العصر؛ حين كان ظل كل شيء مثله، ففي استخدام حرف (اللام) زيادة تأكيد؛ فكأنه يقول: انتهى من صلاة الظهر - في اليوم الثاني - في الوقت نفسه الذي تبدأ فيه صلاة العصر دون تقديم أو تأخير، ولذلك استخدمها - أيضاً - مع صلاة المغرب بقوله: "صلى بي المغرب حين غربت الشمس لوقتها بالأمس"؛ أي إن وقت الانتهاء يدخل في حيز وقت الابتداء؛ دلالة على قصر وقتها.

وقد ورد عن أبي مسعود الأنصاري أن بشير بن سعد سأل النبي -ﷺ- عن كيفية الصلاة عليه، فأجابه -ﷺ-: "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وعلى آل إبراهيم... (13)"، وهنا اختُلف في الحكمة من قوله: "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم"؛ أي: لماذا قرن بين النبي محمد -ﷺ- والنبي إبراهيم -عليه السلام- بالرغم من أفضليته -ﷺ-؟ وقد ذكر العلماء في ذلك أقوالاً، منها ما كان التعويل فيه على الوقف والابتداء، ففي هذه الجملة لنا موضعان للوقف؛ إما أن نقف عند قوله: "اللهم صل على محمد"، ثم نستأنف بقوله: "وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم"؛ أي: "وصل على آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، فالمسؤول له مثل إبراهيم وآله هم آل محمد -ﷺ- لا نفسه (14)"، أما إذا وقفنا عند نهاية الجملة؛ أي: "كما صليت على آل إبراهيم"، ففي هذه الحالة سيكون المسؤول له هو محمد وآله معاً؛ أي: "اجعل لمحمد وآله صلاة منك كما جعلتها لإبراهيم وآله (15)"، وفي هذه الحالة إما أن يكون المقصود المشاركة في أصل الصلاة لا قدرها، أو يكون المقصود المشاركة في القدر -أيضاً- حملاً للجملة على ظاهرها.

ومن النماذج -أيضاً- أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لما علم بطلاق النبي -ﷺ- نساءه ذهب إليه ليتأكد من هذا النبأ، فدخل عليه المشربة التي اعتزل فيها، فقال: "قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ... (الحديث) (16)"، فجملة: "ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ..." تحتمل الوقف عند موضعين مختلفين؛ الأول: ثَمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ / يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي...؛ أي إن جملة (أستأنس) خبر ثانٍ للمبتدأ (أنا)، وهي جملة اسمية مبيّنة حاله عند القول، وبناء عليه فإن جملة (أستأنس) ليست هنا من جملة القول، وإنما يبدأ قوله بـ: يا رسول الله...، ويكون المعنى بذلك: "أقول قولاً استكشف به هل ينبسط لي أم لا؟ (17)"، كما تحتمل الجملة الوقف عند موضع آخر هو: ثَمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ / أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ لَوْ رَأَيْتَنِي...، وهذا يعني أنه استأنف بقوله: أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ على نية الاستفهام، فيكون بذلك "استفهاماً محذوف الأداة؛ أي: أَسْتَأْنِسُ يا رسول الله؟ (18)" مستعيناً بالتنغيم؛ بمعنى: هل تأذن لي بمجالستك والحديث معك؟ فاستئذنه هنا "لقرينة الحال التي كان فيها؛ لعلمه أن بنته كانت السبب في ذلك، فخشي أن يلحقه شيء من المعتبة، فبقي كالمنقبض عن الابتداء بالحديث حتى استأذن فيه (19)"، وحذفت الإجابة لدلالة سياق الحال عليها؛ حيث قال: فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ -ﷺ-.

وفي حديث أنس -رضي الله عنه- قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ -ﷺ- بِجَنَازَةٍ فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، أَوْ قَالَ: غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لِهَذَا وَجَبَتْ وَلِهَذَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: شَهَادَةُ الْقَوْمِ، الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ (20)، وموضع المعالجة هنا قوله: (شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ)؛ حيث احتمل معنيين بناء على موضع الوقف فيه؛ فقد يكون الوقف عند كلمة (القوم)؛ (شَهَادَةُ الْقَوْمِ / الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ)، على أن التركيب الإضافي (شهادة القوم)

"مبتدأ وخبره محذوف تقديره: مقبولة، أو هو خبر مبتدأ محذوف تقديره: هذه شهادة القوم⁽²¹⁾"، وذلك على اعتبار أن الشهادة المرادة هنا هي شهادة المؤمنين على الجنازة بالخبر أو الشر، وستكون جملة: "الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ" خبراً وإعلاماً من النبي -ﷺ، فكأنه يقول: هذه شهادة القوم، وهي واجبة؛ لأن المؤمنين شهداء الله في الأرض، وقد يكون الوقف عند قوله (شهادة)، ولكن بتنوينها: "شَهَادَةٌ / الْقَوْمُ الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ"، "فإن كانت الرواية بتنوين (شهادة) فهي على إضمار المبتدأ أي: هذه شهادة، ثم استأنف فقال: (الْقَوْمُ الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ)⁽²²⁾"، وبناء عليه، يكون صاحب هذه الشهادة النبي -ﷺ، والشهادة هي: القوم المؤمنون شهداء الله في الأرض.

وفي قول أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ؛ صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَنَوْمٌ عَلَى وَتَرٍ"⁽²³⁾ أدَّى الوقف دوراً في تعدد المعنى أيضاً، وذلك من خلال قوله: (لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ)؛ إذ "يحتمل أن يكون قوله (لا أدعهن...) من جملة الوصية؛ أي: أوصاني أن لا أدعهن، ويحتمل أن يكون من إخبار الصحابي بذلك عن نفسه⁽²⁴⁾"، وهذا يعني أنه يقف تارة عند قوله: حَتَّى أَمُوتَ، وهنا تكون جملة: (لا أدعهن حتى أموت) من كلام النبي -ﷺ، وتارة يمكن الوقف عن قوله: (بِثَلَاثٍ)، والابتداء استئنافاً بقوله: لا أدعهن حتى أموت، فتكون بذلك من كلام أبي هريرة إخباراً عن ذاته.

ومنها ما في قول النبي -ﷺ: "(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ"⁽²⁵⁾؛ إذ يمكن الوقف عند قوله: "هي السبع المثاني"، وهنا سيكون (الواو) بعدها دال على الاستئناف على اعتبار أن ما بعده جملة اسمية محذوفة الخبر؛ "فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله: (هي السبع المثاني)، ثم عطف قوله: (والقرآن العظيم) أي: ما زاد على الفاتحة...، ويكون التقدير: والقرآن العظيم هو الذي أوتيته زيادة على الفاتحة⁽²⁶⁾"، أو قد تكون الجملة المستأنفة جملة اسمية مُعَرَّفٌ ركنها؛ فالمُسند إليه (القرآن العظيم)، والمُسند (الذي أوتيته)؛ أي: والقرآن العظيم هو الذي أوتيته، وقد يجوز الوقف عند قوله: (وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ)، وفي هذه الحالة يتخذ (الواو) دلالة العطف التفسيري⁽²⁷⁾ والعطف لمطلق الجمع؛ فالدلالة الأولى مبنية على أول ما يتبادر إلى الذهن بمجرد سماع هذه الإجابة؛ أي إن سورة الفاتحة هي السبع المثاني؛ أي القرآن العظيم، وهو ما عبّر عنه الخطابي بقوله: "الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشئين، وإنما هي التي تجيء بمعنى التفصيل كقوله: (فِيهِمَا فَالِكِهَةُ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ) (الرحمن 68)⁽²⁸⁾"، فسورة الفاتحة هي القرآن العظيم لما فيها من تكثيف كل المعاني المتناثرة في سور القرآن الكريم؛ يقول الزمخشري: "وتسعى أم الكتاب؛ لاشتغالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله - تعالى - بما هو أهله، ومن التعبد بالأمر والنهي، ومن الوعد والوعيد⁽²⁹⁾"، والدلالة الثانية - أي العطف لمطلق الجمع والإشراك في الحكم - تكون على تقدير: الحمد لله رب العالمين - التي هي السبع المثاني - أعظم ما في القرآن وكذلك القرآن كله، أو: الحمد لله رب العالمين، أعظم ما في القرآن السبع المثاني وكذلك القرآن كله، والفارق

بين التأويلين أن الأول منهما جعل العظمة مختصة بسورة الفاتحة، ثم جعلها للقرآن كله، أما التأويل الثاني فمبني على اعتبار قوله: "الحمد لله رب العالمين" ثناء على الله يفتتح به كلامه، ثم يبتدأ بقوله: هي السبع المثاني، وهي مُهمّة، فعطف عليها قوله: "والقرآن العظيم"؛ حتى لا يفوت فضل هذه السور على أحد، فمن اعتنى بالقرآن كله لا محالة سينال فضل هذه السبع.

وفي قول عائشة -رضي الله عنها: "كان أهل الجاهلية يقومون لها [أي للجنّازة]، يقولون إذا رأوها: كنت في أهلك ما أنت مرتين⁽³⁰⁾"، فجملة: "كنت في أهلك ما أنت مرتين" تحتل ثلاثة مواضع للوقف: الأول عند قوله: "ما أنت"، وذلك على اعتبار أن لفظ (مرتين) ليس من تمام الكلام، وإنما هو من كلام الراوي، و(ما) موصولة، فيكون تقدير الكلام: إنك كنت في أهلك ما أصبحت روحك عليه الآن، ولا يفهم هذا المعنى إلا باستحضار ما يعتقده الجاهليون: إذ إنهم "كانوا لا يؤمنون بالبعث، بل كانوا يعتقدون أن الروح إذا خرجت تطير⁽³¹⁾ طيراً، فإن كان ذلك من أهل الخير كان روحه من صالحى الطير، وإلا فبالعكس⁽³²⁾"، كما أشار الشارح إلى احتمال هذه الجملة - بهذا الوقف - للدعاء، وفي الحقيقة لم أر له وجهًا، غير أني رأيت أن تُحمّل على التمني، ويتضح ذلك من خلال أنه لو أصيب عزيز على الإنسان بمرضٍ ما أو تُوفي أو غير ذلك مما لا نحبه، فتجد لسان الحال يقول: ليتني كنت أنا وليس أنت، فلو أسقطنا هذا المعنى هنا سيكون المعنى: ليتك كنت أيتها الجنّازة في الأهل، وليس أنت، وهذا على اعتبار أن (ما) نافية، وجدير بالذكر أن هذه الجملة - بهذا الوقف - قد تحتل وقفًا آخر - وهو الموضع الثاني - عند قوله: "كنت في أهلك"، ثم يستأنف بقوله: ما أنت؟ وفي هذه الحالة "تكون (ما) استفهامية؛ أي كنت في أهلك شريفة، فأني شيء أنت الآن؟⁽³³⁾"، وغرض الاستفهام هنا الأسف والحزن. أما الموضع الثالث للوقف فهو عند نهاية الجملة: أي (مرتين)، يقول الشارح: "ويحتمل أن تكون (ما) نافية، ولفظ (مرتين) من تمام الكلام؛ أي: لا تكوني في أهلك مرتين⁽³⁴⁾"، وهذا يعني أن أصل الجملة: ما أنت كنت في أهلك مرتين؛ بمعنى أن المرة التي كنت فيها في أهلك انتهت، ولن تعود مرة أخرى.

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه قال: "أصبنا سُبَيًّا، فكنّا نَعزِل، فسألنا رسولَ الله -ﷺ- فقال أو إنكم لتفعلون؟...⁽³⁵⁾"، وفي رواية عند النسائي: (لا عليكم أن لا تفعلوا⁽³⁶⁾)، فقدّم الشارح له دالتين بناء على موضع الوقف⁽³⁷⁾، فأشار إلى إمكانية الوقف عند قوله: (لا)، ثم الاستئناف بـ "عليكم أن لا تفعلوا"، وفي هذه الحالة ستكون (لا) ناهية، على تقدير محذوف؛ أي لا تعزلوا، وتكون جملة "عليكم أن لا تفعلوا" تأكيدًا للنهي، ومن ثمَّ يحُرّم العزل، كما يمكن الوقف عند نهاية الجملة باعتبارها كتلة واحدة لها دلالة خاصة، هي: ليس عليكم أن تتركوا، أو لا حرج عليكم أن لا تفعلوا، فيكون بذلك نفى الحرج عن عدم الفعل، وبدلالة المخالفة يكون قد أثبت الحرج في الفعل، فبناء على هذا الوقف لا نهي في الكلام، وإنما أراد أن يُبين أن الأولى ترك العزل، وأن فعله مكروه.

ومن النماذج القرآنية التي تعرض لها شراح الحديث النبوي الشريف مستعينين بالوقف بوصفه ظاهرة صوتية تُعَدُّ المعنى قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا" (المجادلة 3)؛ حيث احتملت (اللام) في قوله: "لِمَا قَالُوا" ثلاث دلالات بناء على موضع الوقف في الآية:

الموضع الأول: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا / فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا"، وهنا اتخذ حرف (اللام) دلالتين؛ الأولى: أن يكون بمعنى (إلى)؛ أي: "الذين كانوا يظاهرون في الجاهلية ثم يعودون لما قالوا؛ أي إلى المظاهرة في الإسلام بعد أن حرمها الله⁽³⁸⁾"، فالكفارة -إذن- متعلقة بالقول نفسه، وكأنه يلجأ إلى أن الظهار في حد ذاته لا اعتبار له في الإسلام فلا يقع، وإنما الكفارة بسبب العودة إلى ما حرمه الله. والدلالة الثانية لـ(اللام) أن تكون بمعنى (في / عن)، وهي من المعاني الموضوعية لها³⁹، و"في العربية عاد لكذا؛ أي أعاد فيه وأبطله⁽⁴⁰⁾"؛ أي يعودون فيما قالوا أو عمّا قالوا، ويكون ذلك بـ"وقوع ضد ما وقع منه من المظاهرة⁽⁴¹⁾"، وفي هذه الحالة تكون الكفارة متعلقة بالفعل، وهذا يعني أن للظهار اعتباراً، فمن رام الرجوع إلى معاشرته زوجته فعليه كفارة كذا أو كذا، وسواء ارتبطت الكفارة بالقول أو الفعل فهي في النهاية مشروطة بوقت: "من قبل أن يتماسا".

الموضع الثاني: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ / لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا"، وهنا اتخذ حرف (اللام) دلالة التعليل أو السببية، وكأن سياق الآية يقول: ثم يعودون إلى الجماع فمن أجل ما قالوا عليهم تحرير رقبة⁽⁴²⁾، فهنا الكفارة مرتبطة فقط بالقول لا بالفعل.

ومن النماذج القرآنية -أيضاً- قوله تعالى: "ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّيَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّيَا..." (البقرة 275) وفيه يقول ابن حجر: "وقوله تعالى: (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّيَا) يحتمل أن يكون من تمام اعتراض الكفار؛ حيث قالوا: (إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّيَا)؛ أي: فلم أحل هذا وحرم هذا؟ ويحتمل أن يكون ردّاً عليهم، ويكون اعتراضهم بحكم العقل، والرد عليهم بحكم الشرع الذي لا معقب لحكمه⁽⁴³⁾"، وهذا يعني أنه استعان في استنباطه الدلالة الأولى بالوقف عند قوله: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّيَا"، فيكون من تمام اعتراض الكفار بوصله بما سبق من كلامهم "إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّيَا"، ويكون استفهامهم بحكم العقل تعجباً واستنكاراً، أما المعنى الثاني فهو مستنبط بناء على الوقف عند قوله: "إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّيَا"، ثم يستأنف بكلام جديد ليس من كلامهم، وإنما هو رد عليهم بحكم الشرع، فيقول: إن الكفار يعتبرون الربا كالبيع، ولكن الشرع أحل البيع وحرم الربا.

وكذلك قوله تعالى: "قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ" (الأنبياء 63)؛ حيث يمكن الوقف عند قوله: (ينطقون)، فتكون بذلك "تمهيداً للاستدلال على أن الأصنام ليست بألهة، وقطعاً لقومه

في قولهم إنها تضر وتنفع⁽⁴⁴⁾، وورد عن الكسائي أنه كان يقف عند قوله: (بل فعله)⁽⁴⁵⁾؛ "أي فعله من فعله كائناً من كان، ثم يتدئ: كبيرهم هذا، وهذا خبر مستقل، ثم يقول: فاسألوهم..."⁽⁴⁶⁾.

وفي إطار الحديث عن ظاهرة الوقف يصادفنا حديث الخولي عن الفواصل؛ إذ يقول: "الفصل هو نوع من السكون يفصل بين مجموعة صوتية وأخرى، ويدعوه البعض وقفًا أو انتقالًا أو مفصلاً. وقد يفصل بين صوت وآخر، أو بين كلمة وأخرى، أو بين عبارة وأخرى في الجملة الواحدة، أو بين جملة وأخرى. والفواصل فونيم فوقطعي له تأثير في المعنى⁽⁴⁷⁾"، والظاهر من كلامه أنه يُطلق على كل وقفة داخل الحدث الكلامي اسم الفاصل، سواء طالبت مدة هذه الوقفة أو قصرت، وسواء كانت هذه الوقفة بين كلمات الجملة الواحدة أو بين الجمل داخل النص، وفي الحقيقة ثمة نوعان من الوقف يفترق كل منهما عن الآخر: النوع الأول مختص بالوقف عند كل منقضي معنى، فضلاً عن وجود مدة زمنية يصلح معها دخول هواء الشهيقي وخروج هواء الزفير، وهو ما أشرت إليه آنفاً، وقدمت له عدداً من النماذج التي تبين دوره في تعدد المعنى، أما النوع الثاني فهو (المفصل)، ونعني به "سكتة خفيفة بين كلمات حدث كلامي معين، أو بين مقاطع كلمة معينة، والغرض منه هو الدلالة على مكان انتهاء كلمة أو مقطع، وبداية كلمة أو مقطع جديد؛ يعني أنه يُعين الحدود بين المقاطع والكلمات، والمفصل على نوعين؛ مفصل مفتوح أو متسع؛ كالمفصل بين كلمات حدث كلامي معين؛ نحو: هذا/كتاب/زيد، ومفصل ضيق أو خفي؛ ويكون بين مقاطع الكلمة الواحدة؛ وذلك كالمفصل أو السكتة بين (ها) و (ذا) من (هذا) أو بين (ك) و (تاب) من (كتاب)⁽⁴⁸⁾"، فالمفصل يختلف عن الوقف في أنه لا يقف عند منقض معنى، فضلاً عن عدم وجود مدة زمنية تصلح للتنفس.

وقد أشار ابن جني لهذه الظاهرة في خصائصه، فذكر لها أمثلة منها: "المثل السائر (زاحم بَعْدُ أو دَعْ)؛ أي: زاحم بقوة، أو فائزُك ذلك، حتى توهمه بعضهم بَعْدُ أو دَعْ، فذهب إلى أن (أودع) صفة لعود.."⁽⁴⁹⁾، فالدلالتان كما هو واضح مستنبطتان من خلال موضع المفصل داخل الجملة، وإن كانت واحدة منهما الصحيحة، والأخرى رأى فيها ابن جني التوهم من قبل القارئ؛ لأنه جعل المفصل المتسع ضيقاً.

ولهذه الظاهرة صدى عند شراح الحديث النبوي الشريف؛ إذ قد يصادفهم بعض الألفاظ التي قد ترد بروايتين تبعاً لخلط حدث عند المستمع؛ حيث ينقل مقطعاً صوتياً من كلمة ويضيفه إلى كلمة أخرى، فيتحول المفصل الضيق واسعاً أو العكس؛ مما يُسهم في تعدد المعنى، ومن نماذجه قول النبي -ﷺ- في عامر بن الأكوع -رضي الله عنه: "إنه لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ"⁽⁵⁰⁾، ويقصد به: قل أن يمشي عربي على الأرض مثل عامر، وقد ذكر الشارح أن قوله: (مشى بها) ضُبط بوجه آخر: "(مُشَابِهًا) بضم الميم وتنوين الهاء من المشابهة؛ أي: "مشابهاً لصفات الكمال في القتال أو غيره مثله"⁽⁵¹⁾، وهذا يعني أن ما كان في الحديث لفظين أصبح الآن لفظاً واحداً من خلال تحويل المفصل الواسع بينهما إلى مفصل ضيق، بالإضافة إلى ضم الميم وتنوين الهاء.

وفي حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أنه قال: "بعث النبي -ﷺ- خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يُقال له: ثُمَامَة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي -ﷺ- فقال: ماذا عندك يا ثُمَامَة؟...⁽⁵²⁾"، وفيه رأى الشارح أن الاستفهام قد يُؤوّل بدلالتين؛ الأولى: "أي شيء عندك؟ ويحتمل أن تكون (ما) استفهامية، و(ذا) موصولة، و(عندك) صلتته؛ أي: ما الذي استقر في ظنك أن أفعله بك؟⁽⁵³⁾"، والفارق الشكلي بين التأويلين المُقدّمين يتضح من خلال تلك السكتة الخفيفة التي أحدها الشارح داخل (ماذا)؛ إذ تحولت بهذه الوقفة إلى (ما/ ذا)، أي إن ما كان لفظاً واحداً أصبح الآن لفظين بفعل تغيير المفصل من ضيق إلى متسع، وبالرغم من أن الشارح قدّم لكل أداة منهما تأويلاً خاصاً، فإني لم أجد فارقاً دلاليّاً واضحاً بين التأويلين، ولا سيما أنهما مُقدّران بجملة اسمية؛ فالتأويل الأول (أي شيء عندك؟) مكوّن من اسم الاستفهام (أي)، وهو مبتدأ، وخبره (عندك) شبه جملة متعلق بمحذوف تقديره: (مستقرٌّ/ كائنٌ)، والتقدير الثاني (ما الذي استقر في ظنك أن أفعله بك؟) اتخذت فيه أداة الاستفهام (ما) موقع الابتداء أيضاً، و(ذا) اسم موصول مبني في محل رفع خبره، وقد يختلف التأويلان دلاليّاً إذا أخذنا في الاعتبار دلالة الاسم (مستقر) - في التأويل الأول - ودلالة الفعل (استقر) - في التأويل الثاني؛ إذ إن الاسم دال على الثبوت بعكس الفعل المرتبط بالحدث المرتبط بالزمن، وهنا يترجح التأويل الأول؛ لأن إجابة ثُمَامَة كانت: عندي خير، وذلك لأن عهده بالنبي -ﷺ- أنه لا يظلم أحداً، بل يعفو ويغفر، وهذا الاعتقاد ظل ثابتاً لم يتغير بدليل أن النبي -ﷺ- قال في نهاية الحديث: "أطلقوا ثُمَامَة".

ثانياً: (الاستبدال (54)):

إذا كان الفونيم هو "أصغر وحدة صوتية يؤدي استبدالها إلى تغيير معنى الكلمة"⁽⁵⁵⁾، فإن مرادنا بالاستبدال هنا أن يحلَّ فونيم مكان آخر داخل الكلمة، فينتج - تبعاً لذلك - تغير في دلالتها، يتبعه تأثير تلقائي في معنى السياق الواردة فيه.

ويعد الاستبدال من الظواهر الصوتية التي اعتمد عليها الشراح -أيضاً- في الكشف عن المعاني الممكنة للنصوص، فمن نماذجه قول النبي -ﷺ-: "إنكم ستُعرضون على ربكم، فترونه كما ترون هذا القمر لا تُضامُون في رؤيته"⁽⁵⁶⁾؛ حيث ورد لفظ (تضامون) بروايتين؛ إحداها (تضامون)، والثانية (تضارون) بإبدال الميم راء، وقد أورد الشراح لهذين اللفظين عدة دلالات، ونجملها فيما يلي⁽⁵⁷⁾:

أولاً: إذا كانت الرواية (تضامون) فقد اتخذت ثلاث صيغ؛ الأولى (تُضامُون)؛ أي لا يزاكمكم أحد، والثانية (تُضامُون)؛ أي لا تزاكمون عليه، والثالثة (تُضامُون) - بتخفيف الميم؛ أي لا يصيبكم ضيم أي مذلة، بل تشرفون وتعتزون.

ثانيًا: إذا كانت الرواية (تضارون) فقد اتخذت صيغتين؛ الأولى (تضارون)؛ أي لا يضر بعضكم بعضًا بالمزاحمة عليه؛ لأن في ذلك نوع من المشقة، وهذه الدلالة قريبة من دلالة (تضامون) و(تضامون)، والثانية (تضارون)؛ أي لا يدرككم ضرر؛ أي ضرر.

ومن صوره -أيضًا- أن ابن سيرين حُدِّث أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثًا وهي حائض، فأمر أن يراجعها، ثم لقي أبا غلاب يونس بن جُبَيْر الباهلي، فحدثه أنه سأل ابن عمر، فحدثه أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض، فأمر أن يراجعها، فقال له ابن سيرين: أفضِبت عليه، فقال: فَمَهْ أَوْ إِنْ عَجَزَ واستحمق⁽⁵⁸⁾، حيث قدم الشَّرَاح لَلْفَظ (فمه) دالتين مختلفتين قائمتين على الاستبدال؛ فذكروا أن هذا اللفظ يحتمل أن يكون للكف والزجر، أو أن أصل اللفظ (ما) الاستفهامية فأبدل من الألف هاء⁽⁵⁹⁾، فالتقدير الأول -إذن- مبني على أن (الهاء) حرف أصلي في الكلمة، فيكون المعنى: "كُفَّ عن هذا الكلام فإنه لا بد من وقوع الطلاق بذلك"⁽⁶⁰⁾، أما التقدير الثاني فمبني على أن (الهاء) ليست أصلية، وإنما هي (ألف)؛ أي: فما، لتكون بذلك أداة استفهام استغنت عن المستفهم عنه ثقةً في فهم المخاطب، فيكون المعنى: "فما يكون إن لم أحتسب بها، ومعناه لا يكون إلا الاحتمال بها"⁽⁶¹⁾، وأزعم أن الأولى أن تكون استفهامية؛ لأنه إذا كان الهدف منعه وزجره عن هذا القول فما الداعي للعطف (ف + مه)؟ وكان الأجدر أن يقول له: مه، أو إن عجز واستحمق، أي أرايت إن عجز عن فرض فلم يقمه أو استحمق -أي صار ذاهب العقل- فلم يأت به أيكون ذلك عذرًا له؟ ويؤيد هذا ورود اللفظ على معنى الزجر -في نصوص أخرى- مجردًا من أحرف العطف، مثل "مَهْ، عَلَيَّكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ"⁽⁶²⁾، وكذلك: "نافق حنظلة: فقال: مه"⁽⁶³⁾.

وكذلك أن رسول الله -ﷺ- قال: "يُشْمَتُ العاطسُ ثلاثًا، فإن زاد فإن شئت فشمته، وإن شئت فلا"⁽⁶⁴⁾، وقد جاء عند أحمد بن حنبل: (فشمت أو سمت)⁽⁶⁵⁾، وهذا يعني أن الشين أبدلت سينًا، وقد أوضح الشَّرَاح أن كل لفظ منهما يحمل دلالته الخاصة بناء على أصل اشتقاقه⁽⁶⁶⁾؛ فإذا كان اللفظ (شمت) فقد يكون مأخوذًا من (الشوامت) أي الأعضاء، والحاصل أن العاطس أثناء العطاس ينحل كل عضو في رأسه أو بعض أعضائه، فإذا قيل له: يرحمك الله، فمعناه: آتاك الله رحمة ترجع بها كل أعضائك إلى حيث كانت قبل العطاس، فيكون المقصود بالدعاء هنا أن يصون الله شوامته، وقد يكون اللفظ (شمت) مأخوذًا من الشماتة؛ أي فرح الإنسان بما يسوء عدوه، ويكون المراد: إنه إذا حمد الله أدخل على الشيطان ما يسوؤه، فشمت هو بالشيطان، أو هو دعاء بأن لا يُجْعَلَ في حال من يُشْمَت به، أما إذا كان اللفظ (سمت) فهو مأخوذ من سَمَتِ الإبل في المرعى إذا جُمِعَت، فيكون المراد: جمع الله شملك أو أعاد الله أعضائك إلى سمتها التي كانت عليه قبل العطاس.

ومنه -أيضًا- حديث عائشة -رضي الله عنها: "دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي -ﷺ-... ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به...، فأخذت السواك فقضمته ونفضته وطيبته..."⁽⁶⁷⁾؛ حيث رُوي لفظ (فقضمته) بببدال الضاد صاءًا (فقضمته)، فيكون بناء على الرواية الأولى بمعنى مضغته، ومن ثم يكون

قولها: "فطيبته" تكراراً؛ لأن المضغ والتطيب هدفه تليين السواك حتى لا يجرح اللثة، وبناء على الرواية الثانية يكون بمعنى كسرتة أو قطعته؛ لتزيل الجزء الذي تسوك به عبد الرحمن (68).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: "يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويُلقَى الشُّحُّ وتظهر الفتن، ويكثر الهرج..." (69)، فلفظ (يُلْقَى) قد يكون من الإلقاء ليكون المعنى: "إلقاؤه في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم؛ حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى، ويبخل الصانع بصناعته..." (70)، وقد يبدل حرف القاف فاءً، فيصير اللفظ (يُلْفَى) أي يُترك، فيكون المعنى: "يُترك لأجل كثرة المال وإفاضته حتى يهم ذا المال من يأخذ صدقته فلا يجد" (71)، ويترجح المعنى الثاني بما ورد عند مسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: "لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد أحداً يقبلها منه..." (72).

وقد يتضافر الاستبدال مع القلب المكاني في تغيير صفة لفظ ما، فيتغير تبعاً لذلك المعنى، ومن ذلك قول النبي - ﷺ -: "إن لله - تبارك وتعالى - ملائكةً سيّارةً فضلاً يتبعون مجالس الذكر..." (73)؛ إذ ضُبِطَ لفظ (يتبعون) بوجهين آخرين؛ الأول (يَتَّبِعُونَ) من التتبع، أي يبحثون عنها في كل مكان، وكذلك (يبتغون) (75) بالقلب المكاني بين حرفي (التاء والباء) مع استبدال حرف العين غيئاً؛ بمعنى الابتغاء أي الطلب (76).

ثالثاً: (الإشباع):

يُقصد به إطالة الحركة القصيرة بما يناسبها من حروف المد، أو "أن تزيد في الحركة حتى تبلغ بها الحرف الذي أخذت منه" (77)، وقد لاحظ الباحث أن لهذه الظاهرة إسهاماً في تعدد المعنى؛ وذلك بأن يكون للكلمة - قبل الإشباع - دلالتها الخاصة، ولكنها - بعد إشباع إحدى حركاتها - تصير - أحياناً - كلمة أخرى بدلالة جديدة، أو تكتسب الكلمة نفسها دلالة جديدة يتعدد معها معنى السياق الواردة فيه.

وقد استعان شراح الحديث النبوي الشريف بهذه الظاهرة في الكشف عن معاني بعض النصوص، فمن نماذجها - على سبيل المثال - ما روي عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: بِمِئَى، فسأله: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَ: "افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ" (78)، وقد أورد ابن خزيمة هذا الحديث في صحيحه برواية أخرى بها: "صَلَّى حَيْثُ يُصَلِّي أَمْرَاؤُكَ" (79)، وظاهر هذه الرواية يعني: إن النبي - ﷺ - صَلَّى في المكان نفسه الذي يصلي فيه الأمراء، غير أن الإسماعيلي خطأً هذه الرواية، وسبب التخطئة أن أنس بن مالك يَبْنِ لعبد العزيز بن رفيع - في رواية سفيان للحديث نفسه - المكان الذي صَلَّى فيه النبي - ﷺ - بالفعل، وهو (مئى) (80)، غير أنه أراد هنا أن يشير إلى أن ما يفعله الأمراء جائز؛ إذ إنهم كانوا لا يواظبون على صلاة الظهر في هذا اليوم في مكان محدد، إذن فالفعل هنا قُرئ بصيغة الماضي، غير أن الشارح استعان بظاهرة الإشباع، فرأى أن الفعل يحتمل أن يكون "(صَلَّى) بصيغة الأمر كغيرها من الروايات، فأشبع الناسخ اللام، فكتب بعدها ياء، فقرأها

الراوي بفتح اللام⁽⁸¹⁾، وهذا يعني أنه خالف الإسماعيلي، ورأى صحة هذه الرواية، غير أن الفعل هنا ورد بصيغة الأمر للمخاطب المذكور، مع إشباع كسرة اللام؛ تأكيداً له على الصلاة في الموضع الذي يصلي فيه الأمراء، وبناء عليه يمكننا القول: إن الرواية التي خطاها الإسماعيلي - أقصد (صلّى) بصيغة الماضي - قد تكون صحيحة، وذلك إذا أخذنا في الاعتبار احتمال كَوْن الحديث غير مَشْكُول، فقرأه الراوي بصيغة الماضي (صلّى) بدلاً من صيغة الأمر المُشْبَعَة (صلّى)؛ لأن صيغة الماضي هي المتبادرة إلى الذهن، بخلاف صيغة الأمر التي قد تُرى - بداية - أنها لخطاب المؤنث، وهو ما يتعارض مع سياق الحديث.

ومن صور هذه الظاهرة - أيضاً - ما رُوي عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه قال: "أخذ عمر جُبّة من إستبرق تُباع في السوق، فأخذها، فأتى رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله، ابتع هذه تجمل بها للعبد والوفود..."⁽⁸²⁾، فقد أشار ابن حجر إلى أن هذا الحديث جاء برواية أخرى فيها: (ابتاع هذه تجمل بها...)، فالفعل (ابتاع) قد يُحمّل على دلالة الأمر كما ورد في رواية سالم بن عبد الله، غير أن بعض الرواة أشبع فتحة التاء، فيكون المراد أن عمر طلب من النبي - ﷺ - أن يشتري هذه الجبة؛ ليتجمل بها للعبد والوفود، فالذي سيقع منه فعل الشراء هنا هو النبي - ﷺ -، وعليه يكون الفعل (تجمل) مجزوماً لكونه جواباً للطلب، وقد يكون الفعل كما هو بألف بعد التاء دون إشباع، على أنه فعل مضارع أوله همزة استفهام ممدودة (أبتاع)، "كأن عمر استأذن أن يبتاعها؛ ليتجمل بها النبي - ﷺ -"⁽⁸³⁾، وفي هذه الحالة سيكون المشتري هو عمر، ويكون الفعل (تجمل) مضموم آخره بمعنى (تتجمل).

وفي حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال: "البَيْعَان بالخيار ما لم يتفرقا، أو يقول أحدهما لصاحبه اختَر..."⁽⁸⁴⁾، لفت انتباه الشارح قوله: (أو يقول) بإثبات الواو في الفعل، فقال: "وفي إثباتها نظر؛ لأنه مجزوم عطفاً على قوله: (ما لم يتفرقا)، ففعل الضمة أُشْبِعَت ...، ويحتمل أن تكون بمعنى: إلا أن، فيُقرأ حينئذ بنصب اللام"⁽⁸⁵⁾، فالفعل - إذن - إما أن يكون مجزوماً عطفاً على (يتفرقا)، وتكون الواو إشباعاً لضمة القاف، وهنا يكون المعنى: إن البيعين بالخيار ما داما في مكان العقد لم يتفرقا، أو يقول أحدهما للآخر: الخيار لك وحدك، وهذا على اعتبار أن (أو) للتقسيم، وأن لدينا أصليين، وقد يكون الفعل منصوباً على اعتبار أن (أو) تعني (إلا أن)، وذلك كقول امرئ القيس:

فقلت له لا تبك عينك، إنما نحاول مُلْكاً أو نموت فنعذرا⁽⁸⁶⁾

وهنا يصير المعنى: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن يقول أحدهما لصاحبه: اختر، وهذا يعني أن لكل منهما الحق في الاختيار في مكان العقد، وهذا هو الأصل، وقد يحيدان عن هذا الأصل إلى فرع متمثل في أن يجعل أحدهما الخيار للثاني وحده.

ومن صور الإشباع كذلك قول النبي - ﷺ -: "لا يتمنى أحدكم الموت..."⁽⁸⁷⁾؛ إذ احتمل قوله: "لا يتمنى" دلالة النفي، ولكن المراد به النهي، أو هي للنهي أصلاً غير أن الفتحة أشبعت⁽⁸⁸⁾.

رابعاً: (القلب المكاني⁽⁸⁹⁾):

نقصده به "تصيير حرف مكان حرف بالتقديم والتأخير⁽⁹⁰⁾"، فهو معتمد على التَّغْيِيرِ الموقعي لبعض حروف الكلمة؛ بحيث تصير الكلمة بعد هذا التغير أو التقديم كلمة أخرى لها دلالة مختلفة يقبلها سياق النص الواردة فيه، فيتعدد بذلك معنى النص.

وقد كان لهذه الظاهرة دور في تعدد المعنى عند شراح الحديث النبوي الشريف⁽⁹¹⁾، فمن نماذجها قول يحيى بن يعمر لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه: "أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قبلنا ناسٌ يقرؤون القرآن، ويتفقرون العلم... (الحديث)⁽⁹²⁾"، فهنا أشار الشارح إلى أن لفظ (يتفقرون) رُوي "بتقديم القاف على الفاء، ومعناه يطلبونه ويتبعونه...، وقيل معناه يجمعونه⁽⁹³⁾"، وذكر أيضاً - من خلال القلب المكاني - أنه رُوي بتقديم الفاء على القاف (يتفقرون)⁽⁹⁴⁾، ومعناه يبحثون عن غامضه، ويستخرجون خفيه، وأصله من فَقَرْتُ البئر إذا حفرتها لاستخراج مائها⁽⁹⁵⁾، فالمعنى الأول دال على أنهم فقط جامعون وناقلون للعلم، بخلاف المعنى الثاني الدال على أعمال عقولهم فيما يتعلمونه؛ حتى يستخرجوا كل ما فيه من معاني غامضة وتأويلات دقيقة.

ومن صوره كذلك أن ابن عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: يَنْتَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْصَعَتْهُ، أَوْ قَالَ: فَأَقْصَعَتْهُ...⁽⁹⁶⁾؛ إذ حدث قلب مكاني بين لفظي (أقصع - أقصص) بتقديم حرف (العين) على حرف (الصاد)، وثمة فارق بين اللفظين، يقول الشارح: "(فأقصعته) أي هَشَّمْتَهُ، يقال: أقصع القملة إذا هَشَّمَهَا، وقيل هو خاص بكسر العظام...، و(الققص) القتل في الحال، ومنه قُعاص الغنم، وهو موتها⁽⁹⁷⁾"، وجاء في لسان العرب أن (القَصْع) "ضَبُّكُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ حَتَّى تَقْتُلَهُ أَوْ تَهْشِمَهُ"⁽⁹⁸⁾، بينما "القَصْعُ القتل المُعَجَّلُ...، يُقال: مات فلان قعصاً إذا أصابته ضربة أو رمية فمات مكانه⁽⁹⁹⁾"، وهذا يعني أن (الققص) قتل دون تهشيم أو تكسير للعظام، بينما (الققصع) قتل بسبب تكسير وتهشيم العظام، ومن ثم فالفارق الدقيق بين اللفظين هو تكسير وتهشيم العظام، فلو كانت الرواية بـ (أقصص) فإن المعنى: وقع عن راحلته فأقصعته الوقعة؛ أي إنه مات مكانه نتيجة الوقعة، أما إذا كانت الرواية بـ (أقصع) فإن المعنى: وقع عن راحلته فأقصعته الراحلة؛ أي أصابته بأقدامها - مثلاً - فهشمت عظامه فمات، فالموت - هنا - ليس مسبباً عن الوقعة، وإنما مسبب عما أحدثته الراحلة فيه من التهشيم. وفي قصة الرجل الذي قتل تسعة وتسعين إنساناً، أنه سأل هل من توبة؟ "فقال له رجل أثبت قرية كذا وكذا، فأدركه الموت، فناء بصدوره نحوها...⁽¹⁰⁰⁾"، فالفعل (ناء) رُوي بلفظ (نأى)، وهو قلب مكاني - أيضاً - بين الهمز والمد، أتبعه خلاف في المعنى؛ حيث إن الفعل (ناء) يعني "مال أو نهض مع ثقيل، فعلى هذا فالمعنى فمال إلى الأرض التي طلبها...، وحكى بعضهم فيه (فناًى) بغير مد قبل الهمز، وبإشباعها بوزن (سعى) تقول: نَأَى يَنُأَى نَأْيًا أي: بُعد، وعلى هذا فالمعنى: فبعد على الأرض التي خرج منها⁽¹⁰¹⁾".

خامساً: (التنغيم):

التنغيم أحد الظواهر الفوققطعية التي تعني الطريقة الأدائية لجملة ما تُكسبها دلالة أخرى بخلاف دلالتها التركيبية واللغوية، فقولك: حضر محمد، تعني إسناد الحضور إلى محمد في الزمن الماضي، غير أن الطريقة الأدائية لهذه الجملة قد تكسبها - إلى جانب هذا المعنى - دلالة الإخبار أو دلالة التعجب أو دلالة الاستفهام، وهو ما يُعبّر عنه كتابياً باستخدام علامات الترقيم بالترتيب: . / ! / ؟ ، وعليه يمكن أن نقول إن التنغيم: "جملة من العادات الأدائية المناسبة للمواقف المختلفة، بحيث يرتفع الصوت وينخفض؛ فيعطي للقول الأنغام المناسبة والفواصل المناسبة في الكلام"⁽¹⁰²⁾.

وقد أشار ابن جني إلى التنغيم في معرض حديثه عن حذف الصفة، وذلك كقولهم: "سير عليه ليل، وهم يريدون ليل طويل، وكأن هذا إنما حذفت فيه الصفة لما دل من الحال على موضعها، وذلك أنك تحس في كلام القائل لذلك من التطويح والتطريح والتفخيم والتعظيم ما يقوم مقام قوله: طويل أو نحو ذلك"⁽¹⁰³⁾، فكل المعاني التي استنبطها ابن جني لا علاقة لها بالبنية التركيبية اللغوية للكلام، وإنما هي مبنية في الأساس على عنصر التنغيم.

إذن فالتنغيم يُعدُّ إحدى الوسائل التي يُعوّل عليها المتكلم؛ كي يُعبّر عن انفعالاته، فيصير معنى كلامه نتاجاً للبنية التركيبية والمعاني المعجمية للألفاظ المستخدمة فضلاً عن المعنى الانفعالي للتنغيم، فيتوجه الكلام إلى دلالة بعينها، وفي أحيان "ينعكس أمره تمامًا، ويصبح عاملاً من عوامل تعدد المعنى إذا كان النص مكتوباً مقروءاً، لم تصلنا طريقة أدائية معينة بشأن قراءته"⁽¹⁰⁴⁾، وهذا هو شأن الحديث النبوي الشريف؛ إذ تحتمل بعض نصوصه طرقاً أدائية مختلفة يتعدد معها المعنى، وذلك كما روي عن المُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ فَاَدْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: "خَبَأْنَا هَذَا لَكَ". قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: رَضِيَ مَخْرَمَةُ⁽¹⁰⁵⁾، فقولته: (رَضِيَ مَخْرَمَةُ) "قال الداودي هو من قول النبي - ﷺ - على جهة الاستفهام، أي هل رضيت؟ وقال ابن التين يحتمل أن يكون من قول مخرمة"⁽¹⁰⁶⁾، فاختلاف المتكلم هنا سمح للكلام - متضافراً مع التنغيم - أن يحمل دلالتين مختلفتين؛ فإما أن يكون القائل هو النبي - ﷺ -، وكأنه قد رأى في عين مخرمة شيئاً من اللوم، فبادره بهذا القول على نية الاستفهام بنغمة صاعدة؛ أي: هل رضي مخرمة بهذا؟ أو هل رضيت يا مخرمة؟ أو أن يكون القائل مخرمة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - على نية الإخبار بأنه رضي بعطية النبي - ﷺ - له. والأرجح أن تكون من قول مخرمة؛ لأن "النغمة الصاعدة تستتبع أساساً إحساساً ببعض الأشياء التي لم تتم؛ حيث يتوقع السامع أن يسمع بقية الكلام، أو يتوقع إجابة، على حين تشعر النغمة الهابطة بالنهاية"⁽¹⁰⁷⁾، وكما هو واضح من سياق الحديث أنه انتهى بقوله: "رضي مخرمة"، ويبعد أن يكون قائلها النبي - ﷺ - دون إجابة من مخرمة.

خاتمة:

من خلال الصفحات السابقة حاولت هذه الدراسة بيان الدور الذي تقوم به مجموعة من الظواهر الصوتية في إنتاج معنى النصوص وتعددده، واتخذت من شروح الحديث النبوي الشريف مادة للدراسة متمثلة في: (عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي- صحيح مسلم بشرح النووي- فتح الباري بشرح صحيح البخاري)، وبإمكاننا إجمال ما توصلت إليه هذه الدراسة في الآتي:

أولاً: تمثلت الظواهر الصوتية المسهمة في تعدد المعنى لدى شراح الحديث النبوي الشريف في: (الوقف- التنغيم- القلب المكاني- الإشباع- الاستبدال).

ثانياً: من أكثر الظواهر الصوتية حضوراً في كتب شراح الحديث النبوي الشريف ظاهرة الوقف؛ وذلك بوصفها مبحثاً دلاليًا يُفهم من خلاله معنى الكلام الموقوف عليه، فضلاً عن دوره الأكبر في إثراء المعنى.

ثالثاً: فرقت الدراسة بين مصطلحي (الوقف) و(المُفصل)؛ فاختص الأول بالوقف عند كل منقضي معنى، فضلاً عن وجود مدة زمنية يصلح معها دخول هواء الشهيق وخروج هواء الزفير، واختص الثاني بتلك السكتة الخفيفة التي تُعين الحدود بين المقاطع والكلمات، ولذلك فهو على نوعين؛ مفصل مفتوح أو متسع؛ ومفصل ضيق أو خفي. كما لاحظت الدراسة دور المفصل في توسيع المعنى؛ وذلك من خلال بعض الألفاظ التي وردت بروايتين تبعاً لخلط حدث عند المستمع؛ حيث ينقل مقطعاً صوتياً من كلمة ويضيفه إلى كلمة أخرى، فيصير المفصل الضيق واسعاً أو العكس؛ مما يُسهّم في تعدد المعنى.

رابعاً: اتخذت ظاهرة الاستبدال المرتبة الثانية – بعد ظاهرة الوقف- في كتب شراح الحديث النبوي الشريف باعتبارها إحدى وسائل الكشف عن المعاني الممكنة للنصوص؛ وذلك بما تحدثه من تغيير لأصغر وحدة صوتية في الكلمة من شأنه أن يُدرجها تحت مدخل معجمي مختلف، فينتج – تبعاً لذلك- تغيُّر في دلالتها، يتبعه تأثير تلقائي في معنى السياق الواردة فيه.

خامساً: لم يكن لظاهرة الإشباع حضور عند ابن العربي والنووي كليهما، وانفرد بها ابن حجر مبيئاً دورها في تعدد المعنى؛ حيث اعتمد عليها ليُكسب بعض الكلمات دلالات جديدة لم تكن تحملها قبل الإشباع، ومن ثم يتعدد معها معنى السياق الواردة فيه.

سادساً: اختفت ظاهرة القلب المكاني عند ابن العربي، وظهر دورها في تعدد المعنى عند النووي وابن حجر بما تحدثه من تغير موقعي أو تقديم لبعض حروف الكلمة يجعلها كلمة أخرى، لها دلالة مختلفة يقبلها السياق الواردة فيه، فيتعدد بذلك معنى النص.

سابعاً: اتخذت ظاهرة التنغيم -بوصفها إحدى وسائل تعدد المعنى- حيزاً ضئيلاً في كتب شراح الحديث، فاخفت عند ابن العربي والنووي، وظهرت على استحياء عند ابن حجر، وهذا لا يمنع من أن لهذه الظاهرة - بشكل عام- دوراً مهماً في تعدد المعنى يتجلى بإفراد هذه الظاهرة بدراسات مستقلة على مستوى الشعر والنثر.

الهوامش:

- (1) ألفة يوسف، تعدد المعنى في القرآن، دار سحر للنشر، ط 2، ص: 8 (بتصرف).
- (2) حسام أحمد قاسم، العربية لأبنائها "كيف نفهم النص الأدبي؟"، وحدة النشر العلمي- كلية الآداب- جامعة القاهرة، ط 1، 2016م، ج 6، ص: 66.
- (3) ينظر: تعدد المعنى في القرآن، ألفة يوسف، دار سحر للنشر، ط 2، د.ت. واتساع الدلالة في الخطاب القرآني، محمد نور الدين المنجد، دار الفكر، ط 1، 1431هـ- 2010م، وتعدد المعنى في النص القرآني "دراسة دلالية في مفاتيح الغيب للإمام الرازي"، إيهاب سعيد النجدي، مكتبة زهراء الشرق، ط 1، 2016م.
- (4) ثمة أسباب أخرى كثيرة لا يمكن إحصاؤها إلا بعد عدد كبير من الدراسات التي تتبّع الأعمال التطبيقية التي تشرح النصوص، وفي القلب من هذه الدراسات كتب التفسير وكتب الحديث النبوي الشريف.
- (5) نقصد به إعطاء وصف صريح ومنظم للوحدات اللغوية تحت الدراسة، وذلك من خلال بعدين هما: النص (Text)؛ أي بنية الخطاب الداخلية التي تتألف منها المفردات والتراكيب والجمل، والبعد الثاني السياق (Context) بنوعيه؛ السياق اللغوي المرتبط ببنية النص الداخلية، والسياق الخارجي المعني بدراسة الخطاب في ضوء الظروف الخارجية والمؤثرات المباشرة عليه، وظروف إنتاجه، ويدخل في ذلك خصائص السياق الإدراكية والاجتماعية والثقافية، والمشاركون في الحدث وما يتصل بهم من عناصر، وموضوع الخطاب وعلاقتهم به، وارتباط الخطاب بالمكان والزمان. (ينظر: محمود عكاشة، لغة الخطاب السياسي "دراسة لغوية تطبيقية في ضوء نظرية الاتصال"، دار النشر للجامعات، ط 1، 1426هـ- 2005م، ص: 7).

- (6) ويقصد بها: الفونيمات المصاحبة للصوامت والصوائت، وتشمل النبرات والنغمات والفواصل. (ينظر: معجم علم الأصوات، محمد علي الخولي، مطابع الفرزدق التجريبية، ط1، 1402هـ- 1982م، ص: 128).
- (7) ينظر: النشر في القراءات العشر، الحافظ أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي ابن الجزري (ت 833هـ)، إشراف ومراجعة: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، ج1، ص: 224: 226.
- (8) ينظر: البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، (745- 794هـ)، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، دار الحديث- القاهرة، 1427هـ- 2006م، ص: 237 وما بعدها، والنشر في القراءات العشر، 1/ 224 وما بعدها، والإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، تعليق: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، ط1، 1429هـ- 2008م، ص: 177 وما بعدها، والوقف ووظائفه عند النحويين والقراء، محمد خليل نصر الله فراج، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الحولية الحادية والعشرون، الرسالة: 159، 1422هـ- 2001م، ص: 86 وما بعدها، والوقف والابتداء وأثره في تحديد المعنى "دراسة تطبيقية في وقف التعانق في القرآن الكريم"، سليمان يوسف محمد ومحمد داود محمد، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا- كلية اللغات، العدد الخامس، 2016م، ص200.
- (9) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (صحيح مسلم بشرح النووي)، الحافظ يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محي الدين أبو زكريا، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ- 1929م، ج 16، ص: 218.
- (10) عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي، ابن العربي المالكي، دار الكتب العلمية، د.ت، أبواب الصلاة عن رسول الله -ﷺ، باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي -ﷺ، حديث رقم: 149.
- (11) العارضة، 1/ 256.
- (12) العارضة، 1/ 256.
- (13) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي -ﷺ- بعد التشهد. 4/ 125.
- (14) صحيح مسلم بشرح النووي، 4/ 125- 126.
- (15) السابق، 4/ 126.
- (16) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773هـ- 852هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي وآخرون، دار الريان للتراث، ط1، 1407هـ- 1986م، كتاب المظالم، باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها، حديث رقم: 2468.
- (17) السابق، 5/ 117.
- (18) السابق نفسه.
- (19) السابق، 9/ 288.

(20) السابق، كتاب الشهادات، باب تعديل كم يجوز، حديث رقم: 2642.

(21) السابق، 253/5.

(22) السابق نفسه.

(23) صحيح البخاري، أبواب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر، حديث رقم: 1178.

(24) السابق، 57/3.

(25) السابق، كتاب تفسير القرآن، سورة الفاتحة، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، حديث رقم: 4474.

(26) السابق، 159/8.

(27) يُقصد بالعطف التفسيري: "عطف شيء على نفسه بغير لفظه؛ على سبيل التفسير والتوضيح، بوساطة بعض حروف العطف، من أجل غرض بلاغي. وقيد (على نفسه) لإفادة أنهما شيء واحد؛ كي يتم المراد بتفسير الثاني للأول. وقيد (بغير لفظه) لكي تحصل المغايرة التي هي شرط من شروط العطف، وإخراج التوكيد. وقيد (على سبيل التفسير والتوضيح) هو بيان للعلة التي من أجلها خُلف الأصل في العطف. وقيد (بوساطة بعض حروف العطف) لبيان أن هذا العطف لا يحصل بجميع حروف العطف؛ بل ببعضها فقط. وقيد (من أجل غرض بلاغي) بياناً للغاية التي من أجلها يُلجأ إلى هذا الأسلوب. (العطف التفسيري وأثره في تفسير القرآن الكريم، حاتم جلال التميمي، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد: 178، ص: 235-236).

(28) السابق، 159/8.

(29) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (467-538هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، مكتبة العبيكان، ط1، 1418هـ-1998م، 99/1.

(30) فتح الباري، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، حديث رقم: 3837.

(31) قد يقصد (تصير).

(32) فتح الباري، 152/7.

(33) السابق نفسه.

(34) السابق نفسه.

(35) فتح الباري، كتاب النكاح، باب العزل، حديث رقم: 5210.

(36) كتاب السنن الكبرى، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303 هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، إشراف: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م، كتاب العتق، ذكر ما يستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، حديث رقم: 5024.

(37) ينظر: فتح الباري، 307/9.

(38) السابق، 435/9. (بتصرف).

- (39) ينظر: الجني الداني في حروف المعاني، الحسن بن قاسم المرادي، تحقيق: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1413هـ- 1992م، ص: 99.
- (40) فتح الباري، 9/ 434-435.
- (41) السابق، 9/ 435.
- (42) فتح الباري، 9/ 435.
- (43) السابق، كتاب التفسير، باب وأحل الله البيع وحرم الربا، 8/ 203.
- (44) السابق، 6/ 391.
- (45) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت 671 هـ)، تحقيق: عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ- 2006م، ج 14، ص: 222.
- (46) السابق، 6/ 392.
- (47) الأصوات اللغوية، محمد علي الخولي، مكتبة الخريجي، ط1، 1407هـ- 1987م، ص: 167.
- (48) محاضرات في علم الأصوات، سعد عبد الرحيم، كلية الآداب – جامعة القاهرة، ص: 66.
- (49) الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية – القسم الأدبي، المكتبة العلمية، ط2، 1952م، ج 3، ص: 169.
- (50) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر، حديث رقم: 1802.
- (51) السابق، 12/ 169، وأزعم أن هذه الرواية بها قدر من التكلف؛ لأن الملفوظين – فضلاً عن اختلافهما صوتياً- مختلفان كتابياً (مشى – مشا).
- (52) فتح الباري، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال، حديث رقم: 4372.
- (53) السابق، 8/ 87-88.
- (54) تُدرج هذه الظاهرة ضمن المباحث الصوتية إذا كان الغرض منها مراعاة الانسجام الصوتي والسهولة في النطق، وما تعذر فيه طلب الانسجام الصوتي، فميدانه علم الصرف، وأثرت هنا الجمع بين الصنفين حتى يتسنى للقارئ معرفة دورها – مكتملة- في تعدد المعنى.
- (55) معجم علم الأصوات، ص: 127.
- (56) العارضة، أبواب صفة الجنة عن رسول الله -ﷺ، باب ما جاء في رؤية الرب -تبارك وتعالى، حديث رقم: 2551.
- (57) ينظر: العارضة، 10/ 24، وصحيح مسلم بشرح النووي، 3/ 18، وفتح الباري، 11/ 446.

- (58) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، حديث رقم: 1471.
- (59) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي، 10/66، وفتح الباري، 9/352.
- (60) فتح الباري، 9/352.
- (61) صحيح مسلم بشرح النووي، 10/66.
- (62) فتح الباري، أبواب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة، حديث رقم: 1151.
- (63) صحيح مسلم بشرح النووي، 17/67.
- (64) العارضة، أبواب الأدب عن رسول الله -ﷺ- باب ما جاء كم يشمت العاطس، حديث رقم: 2744.
- (65) مسند أحمد بن حنبل، الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ - 855م)، تعليق: محمد صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط1، 1429-1430هـ، مسند أنس بن مالك -رضي الله عنه، حديث رقم: 12350.
- (66) ينظر: العارضة، 10/206-207، وفتح الباري، 10/601-602.
- (67) فتح الباري، كتاب المغازي، باب مرض النبي -ﷺ- ووفاته، حديث رقم: 4438.
- (68) ينظر: فتح الباري، 8/138-139.
- (69) السابق، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، حديث رقم: 7061.
- (70) السابق، 13/17.
- (71) السابق، 13/18.
- (72) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، حديث رقم: 157.
- (73) السابق، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل مجالس الذكر، حديث رقم: 2689.
- (74) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة -رضي الله عنه، حديث رقم: 8825.
- (75) السابق نفسه، حديث رقم: 7544.
- (76) ينظر: السابق، 17/14.
- (77) ظاهرة إشباع الحركات في العربية بيت الضرورة والاختيار "دراسة وصفية تحليلية"، عبد العزيز صافي الجيل، مجلة بحوث إسلامية واجتماعية متقدمة، المجلد 3، العدد: 10، 2013م، ص 685، نقلاً عن: إبراز المعاني من حرز الأمان، الإمام الشاطبي، ص: 552).
- (78) فتح الباري، كتاب الحج، باب أين يصلي الظهر يوم التروية؟ حديث رقم: 1653.
- (79) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة السلمي النيسابوري (223هـ - 311هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط 3، 1424هـ - 2003م. كتاب المناسك، باب وقت الخروج يوم التروية من مكة إلى منى، حديث رقم: 2797.

(80) ينظر: فتح الباري، كتاب الحج، باب أين يصلى الظهر يوم التروية؟ حديث رقم: 1653.

(81) السابق، 3/ 508.

(82) السابق، كتاب العيدين، باب في العيدين والتجمل فيه، حديث رقم: 948.

(83) فتح الباري، 2/ 439.

(84) السابق، كتاب البيوع، باب إذا لم يوقَّت الخيار هل يجوز البيع؟، حديث رقم: 2109.

(85) السابق، 4/ 328.

(86) ينظر: الصحابي في فقه اللغة العربية ومساثلها وسنن العرب في كلامها، أبو الحسين أحمد بن فارس بن

زكريا، تعليق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط 1، 1418هـ- 1997م، ص: 89.

(87) السابق، كتاب التمني، باب ما يُكره من التمني، حديث رقم: 7235.

(88) ينظر: السابق، 13/ 221.

(89) اختلف القدماء والمحدثون في تناول هذه الظاهرة؛ فقد أدرجها القدماء ضمن المباحث الصرفية، في حين تناولها بعض المحدثين ضمن المباحث الصوتية، والحق إن لهذه الظاهرة جذورًا في الدرسين، والفرق بينهما يكمن في طبيعة اللفظ الذي حدث فيه القلب؛ فإن كان القلب طلبًا للانسجام الصوتي والسهولة في النطق، فميدانه علم الصوت، وما تعذر فيه طلب الانسجام الصوتي، فميدانه علم الصرف. (ينظر: ظاهرة القلب المكاني بين الدرسين الصوتي والصرفي "دراسة تطبيقية في معجم الطراز الأول لابن معصوم المدني - ت 1120هـ)، قحطان رشك دخیل، مجلة كلية التربية- الجامعة المستنصرية، العدد: 6، 2016م، ص: 115-116). آثرت هنا أن أجمع هنا بين النوعين حتى لا تكون مسائل هذه الظاهرة مشتتة متفرقة بين أكثر من جهة.

(90) ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي (ت 745هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة:

رمضان عبد التواب، مكتبة الخانج- القاهرة، ط 1، 1418هـ- 1998م، ج: 1، ص 334.

(91) من صوره في تعدد المعنى -أيضًا- قوله: "رمزة أو زمرة ورممة أو زمزمة"، فتح الباري، حديث رقم:

1355، 3/ 218.

(92) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان، إثبات القدر، حديث رقم: 8.

(93) السابق، 1/ 155.

(94) لم يصل الباحث إلى هذه الرواية.

(95) ينظر: السابق، 1/ 155، ولسان العرب، الإمام أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار

(96) فتح الباري، كتاب الجنائز، باب الحنوط للميت، رقم الحديث: 1266.

(97) فتح الباري، 3/ 137.

(98) لسان العرب، 8/ 275.

(99) السابق: 7/ 78.

(100) فتح الباري، كتاب أحاديث الأنبياء، رقم الحديث: 3470.

(101) السابق، 6/ 517.

(102) ينظر: معجم علم الأصوات، ص: 47، وعلم الأصوات، برتيل مالمبرج، تعريب: عبد الصبور شاهين، مكتبة الشباب، 1985م، ص: 209، والأصوات العربية وتدريبها لغير الناطقين بها من الراشدين، سعد عبد الله الغريبي، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة - العزيزية، ط1، 1406هـ- 1986م، ص: 58.

(103) الخصائص، 2/ 370-371.

(104) تعدد المعنى في النص القرآني "دراسة دلالية في مفاتيح الغيب للإمام الرازي"، إيهاب سعيد النجعي، مكتبة زهراء الشرق، ط1، 2016م، ص: 53.

(105) فتح الباري، كتاب الهبة وفضلها، باب كيف يقبض العبد والمتاع، رقم الحديث: 2599.

(106) السابق، 5/ 223.

(107) علم الأصوات، ص: 192.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: مصادر الدراسة:

- ابن حجر العسقلاني، الحافظ أحمد بن علي (773هـ- 852هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي وآخرون، دار الريان للتراث، ط1، 1407 - 1986م.

- ابن العربي المالكي، عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي، دار الكتب العلمية، د.ت.

- النووي، الحافظ يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (صحيح مسلم بشرح النووي)، تحقيق: محي الدين أبو زكريا، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ- 1929م.

ثانياً: المراجع:

- ألفة يوسف، تعدد المعنى في القرآن، دار سحر للنشر، ط2، د.ت.

- إيهاب سعيد النجعي، تعدد المعنى في النص القرآني "دراسة دلالية في مفاتيح الغيب للإمام الرازي"، مكتبة زهراء الشرق، ط1، 2016م.

- ابن الجزري، الحافظ أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي (ت 833هـ)، النشر في القراءات العشر، إشراف ومراجعة: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، د.ت.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية - القسم الأدبي، المكتبة العلمية، ط2، 1952م.
- حسام أحمد قاسم، العربية لأبنائها "كيف نفهم النص الأدبي؟"، وحدة النشر العلمي- كلية الآداب- جامعة القاهرة، ط1، 2016م.
- أبو حيان الأندلسي (ت745هـ)، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانج- القاهرة، ط1، 1418هـ- 1998م.
- ابن حنبل، الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت 241هـ- 855م)، مسند أحمد بن حنبل، تعليق: محمد صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط1، 1429- 1430هـ.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق السلي النيسابوري (ت223هـ- 311هـ)، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط3، 1424هـ- 2003م.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (745- 794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، دار الحديث- القاهرة، 1427هـ- 2006م.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (467- 538هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، مكتبة العبيكان، ط1، 1418هـ- 1998م.
- سعد عبد الرحيم، محاضرات في علم الأصوات، كلية الآداب - جامعة القاهرة، د.ت.
- سعد عبد الله الغريبي، الأصوات العربية وتدريبها لغير الناطقين بها من الراشدين، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة - العزيزية، ط1، 1406هـ- 1986م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911 هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، تعليق: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، ط1، 1429هـ- 2008م.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، الصحاحي في فقه اللغة العربية ومسايلها وسنن العرب في كلامها، تعليق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1418هـ- 1997م.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق: عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ- 2006م.
- محمد علي الخولي، الأصوات اللغوية، مكتبة الخريجي، ط1، 1407هـ- 1987م.

- _____، معجم علم الأصوات، مطابع الفرزدق التجريبية، ط1، 1402هـ- 1982م.
- محمد نور الدين المنجد، اتساع الدلالة في الخطاب القرآني، دار الفكر، ط1، 1431هـ- 2010م.
- محمود عكاشة، لغة الخطاب السياسي "دراسة لغوية تطبيقية في ضوء نظرية الاتصال"، دار النشر للجامعات، ط1، 1426هـ- 2005م.
- المرادي، الحسن بن قاسم، الجني الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1413هـ- 1992م.
- ابن منظور، الإمام أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1300هـ.
- النسائي، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت 303 هـ)، كتاب السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ- 2001م.
- ثالثاً: الكتب المترجمة:
- برتيل مالمبرج، علم الأصوات، تعريب: عبد الصبور شاهين، مكتبة الشباب، 1985م.
- رابعاً: الدوريات العلمية:
- حاتم جلال التميمي، العطف التفسيري وأثره في تفسير القرآن الكريم، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد: 178.
- سليمان يوسف محمد ومحمد داود محمد، الوقف والابتداء وأثره في تحديد المعنى "دراسة تطبيقية في وقف التعانق في القرآن الكريم"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا- كلية اللغات، العدد الخامس، 2016م.
- عبد العزيز صافي الجيل، ظاهرة إشباع الحركات في العربية بيت الضرورة والاختيار "دراسة وصفية تحليلية"، مجلة بحوث إسلامية واجتماعية متقدمة، المجلد 3، العدد: 10، 2013م.
- قحطان رشك دخیل، ظاهرة القلب المكاني بين الدرسين الصوتي والصرفي "دراسة تطبيقية في معجم الطراز الأول لابن معصوم المدني - ت 1120هـ)، مجلة كلية التربية- الجامعة المستنصرية، العدد: 6، 2016م.
- محمد خليل نصر الله فراج، الوقف ووظائفه عند النحويين والقراء، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الحولية الحادية والعشرون، الرسالة: 159، 1422هـ- 2001م.